معهد نيسان للوعي الديمقراطي

النزعات العشائرية في محافظة البصرة (قضاء الهارثة نموذجاً)

مقدمة

كان النظام أو التجمع العشائري سائداً منذ القدم لدى المجتمعات، وقد اضمحل او اصبح عبارة عن نسب لا غير لكثير من دول العالم، ولكن بعض الدول مازالت هذه التجمعات مؤثرة في بنيتها الاجتماعية ومن ضمنها العراق. وباعتباره يمتلك ارثاً حضارياً عريقاً يستحق ان يكون من ضمن الدول المتقدمة في نظام حياتها الاقتصادي والسياسي والاجتماعي فمن المؤسف ونحن في القرن الواحد والعشرين نعيش ازمة فوضى تسببها تجمعات صارت بعضها اشبه بالعصابات فرضت اتوات واستحوذت على اراضي ومارست السلب والنهب والخطف ونزاعات بأسلحة متوسطة تهدد امن المجتمع والدولة عاجزة عن التصدي لتلك الانتهاكات. وهذا الظاهرة لم تكن مصادفة أو على حين غرة وانما متوغلة منذ زمن بعيد فكلما ضعفت الدولة سادت الاعراف العشائرية وما ان تكن الحكومة قوية تنكمش وتنزوي بعيداً.

عاش المجتمع العراقي مدة طويلة مظلمة تحت الحكمين المغولي والعثماني، اقتصر دور الحكومات فيها على جمع الضرائب، فتركت الناس يفعلون بأنفسهم ما يشاءون حتى سادت حالة الغزو بين القبائل، فأجبر الناس على التمسك بالعصبية القبلية للحفاظ على أرواحهم وممتلكاتهم، وحصل الشيء نفسه في المدن، فظهر زعماء محليون على غرار زعماء العشائر، فتعطل القانون في ضبط الأمن وحلّ محله العرف العشائري.

وبقي هذا الوضع سائداً حتى منتصف القرن التاسع عشر، إذ بدأ ينمو تيار حضاري جديد تأثر بحضارة الغرب، وبرز مع تشكيل أول سلطة حكومية حديثة بعد الحرب العالمية الأولى بطريقة لا يمكن مقارنتها بما كان عليه الحال قبلها. وقد ساعد ذلك الحكومة في الحصول على أسلحة حديثة من طائرات ومصفحات ومدافع، ما جعل السكان غير قادرين على مواجهة هذه القوة كما كان الحال في الماضي[١].

في هذه الفترة كان العراق تحت سلطة الاحتلال البريطاني ابان الحكم الملكي أصدر القائد البريطاني للحملة العسكرية لاحتلال العراق نظام دعاوى العشائر لسنة ١٩١٨ - باللغة الانكليزية، والمترجم إلى العربية ترجمة غير دقيقة – الذي بموجبه تم تحويل الأعراف والعادات العشائرية المتعلقة بالمنازعات إلى قواعد قانونية[٢] مرسخاً مفهوم العشيرة على حساب مفهوم الدولة .

إلا أن حركة المجتمع وتطوره المستندة إلى العمل الدؤوب للشعب العراقي، دفعت المشرع إلى إلصاق الكثير من الذيول في النظام المذكور. والذيل في المصطلح القانوني آنذاك يعني التعديل. فيقال ذيل القانون أي تعديله .ومن تلك الذيول المهمة هو ما صدر سنة ١٩٣٣ الذي حصر

---

[١] https://alarab.co.uk/ قراءة في فرضيات علي الوردي: القبلية تعود تحت عباءة المذهبية/ عبد الواحد مشعل .

[٢] أ.م.د. بكر علي عباس ، أ.م.د. احمد فاضل حسين ، م عبدا لباسط عبدا لرحيم عباس (الاعراف العشائرية في ظل الدستور والقوانين العراقية) كلية القانون والعلوم السياسية . جامعة ديالى ، دفاتر السياسة والقانون، العدد الخامس عشر، جون، ٢٠١٦، ص٦٢٧

تطبيقه خارج حدود البلديات، أما داخل حدود البلديات فتتولاها المحاكم النظامية. واستمرت مواده بالسقوط الواحدة تلو الأخرى حتى جاءت ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ وقضت على البقية المتبقية من أحكامه. انسجاماً مع المطالبات المستمرة، وزيادة وعي المواطنين، وشعور الدولة بأن هذا النظام لا ينسجم مع الادعاء بأن الدولة تنزع نحو التقدم والحضارة، وعلى اعتبار ان النظام المذكور قد سن في ظروف استثنائية تتعلق بالمحتل البريطاني ورؤيته السياسي[٣] .

ما بعد سنة ١٩٥٨ كانت الدولة همها تذويب الهويات الفرعية العشائرية والمذهبية والعرقية وصهرها في الهوية القومية والوطنية ، أما في زمن حكم حزب البعث فقد كان همه صهر كل الهويات في الولاء للقومية وللحزب ففي بداية حكمه منع ذكر اسم القبيلة في الجنسية و قلل من سيطرت الاعراف العشائرية وحصر الحكم بين المتخاصمين عند القضاء بدل العشيرة واضعف من سلطة الدين وتأثيرها، كما اقتصر قبول الطالب في كلية التربية لمنتمي حزب البعث حصراً كي يضمن دور المعلم والمدرس في تنشئة اجيال يؤمنون بمبادئ وافكار حزب البعث.

استمر هذا النهج لغاية سنة ١٩٩٠ بعد حرب الكويت ضعفت الدولة اقتصادياً بسبب الحصار وعسكرياً بعد الهزيمة وتحول حزب البعث الى اسرة حاكمة، فاتجهت الحكومة الى بعث العشيرة والدين من جديد فاطلقت الحملة الايمانية وصار صدام حسين يطلق على نفسه عبد الله المؤمن و برزت العشائرية من جديد فقد كان صدام حسين يستقبل شيوخ العشائر بين فترة وأخرى واعطى لكل واحد منهم مسدس كهدية و دعمهم بالمال واصدر امر في تحديد كل فرد شجرة النسب فجعل من الحركة الدينية والعشائرية أدوات تضبط حركة الامن والسيطرة دون استخدام القوة الامنية والعسكرية لأن حكومة البعث صارت ضعيفة ومضغوط عليها من الخارج.

لم يكن صدام حسين وحزب البعث هدفه بناء الدولة والا لما قام ببعث العشائرية من جديد واستخدام الدين كوسيلة لمصالحه الشخصية وانما كان كل همه السيطرة وحماية الحكم من السقوط وبقاء الاسرة الحاكمة في السلطة لأطول مدة، استمر هذا الحال الى سقوط حزب البعث.

بعد السقوط ٢٠٠٣ لم تكن السلطة الجديدة لديها فكر بناء الدولة بالتالي عززت ما قام به صدام حسين وحزب البعث بل أكثر فقد حصل شرخ كبير في بنية المجتمع فأنقسم الشعب يتصارع مذهبياً وطائفياً وعرقياً وعشائرياً، أما العشيرة تحولت الى صندوق انتخابي بالنسبة الاحزاب الحاكمة فاطلقوا العنان الى شيوخ عشائر يقررون ما يشاءون لأنهم بالنتيجة سيصوتون الى شخصيات سياسية وقوائم انتخابية فصارت طبقة الريف والعشائرية هي المسيطرة على نتيجة الانتخابات في وصول السياسيين للسلطة، ومركز المدينة والطبقة الوسطى سواء انتخبوا ام لم ينتخبوا أو اعترضوا أم لم يعترضوا لا يغير من الواقع شيء لأن الصندوق الانتخابي يحكمه العدد فهو غير محكوم بالوعي ولا بالنوعية، فعمت ثقافة المحسوبية والمحاصصة في دوائر الدولة كافة ومن ضمنها الاجهزة الامنية فصار من العسير محاسبة افراد خارجين على القانون وينتهكون حقوق الانسان ينتمون لحزب معين او عشيرة قوية مسنودة من حزب متنفذ بالسلطة كما الاستعانة بالعشائر لمواجهة داعش اعطاهم مناعة قوية في محاسبتها وسحب السلاح منها اذ تمتلك اسلحة متوسطة تقترب من قوة الدولة ونفوذها يفوق سلطة ضابط في مركز شرطة او

[٣] أ.م.د. بكر علي عباس ، أ.م.د. احمد فاضل حسين ، م عبدا لباسط عبدا لرحيم عباس ، المصدر السابق ص٦٢٨

جهاز استخباراتي أو حتى سلطة قائد شرطة وقائد عمليات لأن العشائر وشيوخها مدعومون من جهات عليا في الحكومة لا تسمح بسحب السلاح او ضرب العشائر المنتهكة للقانون بقوة لتوفير الامن والاستقرار الاجتماعي .

لا شك ان النزاعات العشائرية باتت تشكل خطر ليس على الافراد فحسب بل على أمن المجتمع فلم تقتصر العادات العشائرية البالية المخالفة للحقوق الانسان كمظالم النهوة والفصلية وتزويج الفتاة كرهاً وانما صراعات واقتتال بالسلاح المتوسط لا يشمل ضرره على العشيرتين المتنازعتين فحسب بل مناطق النزاع بشكل واسع اصطلح على تسمية هذه النزاعات بـ (الدكة العشائرية) مما قرر القضاء الاعلى بحظر الدكة العشائري وادراجها ضمن الاعمال الاجرامية والارهابية في قانون مكافحة الارهاب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ كما وردة في المادة (٢) تعد الافعال الاتية من الافعال الارهابية :

١ - العنف او التهديد الذي يهدف الى القاء الرعب بين الناس او تعرض حياتهم وحرياتهم وامنهم للخطر وتعريض اموالهم وممتلكاتهم للتلف أياً كانت بواعثه واغراضه يقع تنفيذا لمشروع ارهابي منظم فردي او جماعي .

وتنص المادة (٤) على عقوبة من يخالف هذه المادة

١ـ يعاقب بالإعدام كل من ارتكب – بصفته فاعلا اصليا او شريك عمل أياً من الاعمال الارهابية الواردة بالمادة الثانية والثالثة من هذا القانون، يعاقب المحرض والمخطط والممول وكل من مكن الارهابيين من القيام بالجرائم الواردة في هذا القانون بعقوبة الفاعل الاصلي .

٢ ـ يعاقب بالسجن المؤبّد من اخفى عن عمد اي عمل ارهابي او اوى شخص ارهابي بهدف التستر .

سنة ٢٠١٨ استبشر الكثير من الشعب العراقي خيراً بعدما تم التأكيد ان الدكة العشائرية ضمن الارهاب من قبل القضاء الاعلى ووزارة الداخلية اعلنت بوضوح في سعيها الجاد اتجاه فرض القانون، لا ننكر بوجود جهود باتجاه ذلك لكنها لا ترقى بالمستوى المطلوب والعشائرية سائدة وبقوة، فنحتاج الى تكاتف حقيقي بين الحكومة والاجهزة الامنية و المجتمع بكافة فئاته للخروج من هذه الفوضى التي تفتك بحياتنا وحياة الاجيال القادمة اذا لم نضع حد لها.

جُمع البحث من خلال ندوات وورش واستبيانات ولقاء مباشر مع رجال دين وشيوخ عشائر وشباب وناشطين وتربويين واكاديميين وممن يمثل الاجهزة الامنية من الشرطة المجتمعية ومديرية الشرطة ، كما الباحث من قضاء الهارثة هو شاهد على كل الاحداث التي تقع فيه والذي يعتبر من اكثر المناطق نزاعاً في البصرة.

قضاء الهارثة بين صورتين

يُغلب على قضاء الهارثة الطبقية العشائرية اذ تقطن فيه عشائر بريهة (المعدان) وهي عشائر تعتمد في مكسب عيشها على تربية الجاموس وصيد الاسماك. وعشائر الحضر التي مصدر رزقها تربية حيوانات الابقار والزراعة وصيد الاسماك، تنظر العشائر الى بعضها البعض بالنظر الدونية، وطبيعة عشائر بريهة (المعدان) محاربة وشرسة تمارس العقوبة الجماعية بينما طبيعة عشائر الحضر مسالمة غالباً. بسبب احتضان العشائر الريفية للمعارضة قامت الحكومة في زمن حزب البعث في تجفيف الاهوار في بداية تسعينيات قرن العشرين مما فقد الكثير من العشائر مصدر رزقهم ونزوحهم من الاهوار الى مناطق قضاء الهارثة سواء عشائر بريهة (المعدان) او الحضر، فجعل منه منطقة مزدحمة السكان اضطر اهالها بسبب الاهمال الحكومة في زمن حزب البعث والحكومة الحالية الى تجريف الاراضي الزراعية وتحويلها الى مناطق سكنية عشوائية وهي فقيرة الخدمات و يعاني معظم افرادها البطالة.

بسبب النظرة الدونية المتبادلة بين العشائر وضعف القانون ما بعد ٢٠٠٣ تكالبت على المكاسب والمناصب والارضي فتحولت بعض قبائل الحضر الى عشائر محاربة تمارس العقوبة الجماعية على طريقة عشائر بريهة (المعدان) . كما ان الكثير من العشائر صار لها نفوذ بالأحزاب لأنها كانت داعمة للمعارضة سابقاً، ومناصب في الدوائر الحكومية والاجهزة الامنية، واستغل السياسيين الافراد الشرسين من العشائر المحاربة و تنسيبهم حمايات لهم مما جعل هذه العشائر محصنة من العقوبة القانونية، لذلك فرضت الإتاوات على المشاريع الاقتصادية القريبة منها و انتشر تجارة المخدرات وشاع التسليب فأصبحت منطقة غير آمنة طاردة للنخب والشهادات فما ان يتحسن حال الفرد مالياً ينتقل الى المنطقة اكثر آمناً واستقراراً فشكّلت هذه الحالة قلق وتناقض لدى الفرد القاطن في هذه المنطقة فهو بين ان يجاري الواقع العنيف غير المتسامح وبين الرغبة بحياة متحضرة آمنة يسودها التراحم فبرز اشخاص يتفاخرون بالقتل والعنف والقوة والسلاح وآخرون يسعون بكل تفاني في رفض الاستهتار والجريمة فظهرت تجمعات شبابية طوعية قامت بحملات متنوعة في رفض العنف العشائري و حملات في التنظيف الشوارع والانهر وحملة لحماية الاسماك والمطالبة في وقف الابادة الجماعية في صيد الاحياء المائية كالسموم والمتفجرات والمواد الكيمياوية والطرق الكهربائية وحملة لتقليل التسرب المدرسي ومكافحة المخدرات وانشاء شارع ثقافي يلتقون فيها كل ويوم جمعة لبيع الكتب وعقد جلسات ثقافية متنوعة يؤملون أن يتحسن واقعهم بالتالي من الضروري دعمهم ومساندتهم حكومياً واعلامياً.

أهم اسباب النزاعات العشائرية

١- طبيعة الفرد العشائري : معظم الافراد المحافظين على العادات العشائرية يسودهم الجهل فالكثير منهم لا يرتاد المدرسة أو يتسرب منها في الابتدائية، وطبيعة الفرد العشائري يحب التفاخر بالعشيرة التي ينتمي لها ويشعر بالدونية للعشائر الأخرى، وهو سريع الغضب يمل للعنف من أجل اعتراف الاخرين به، فشجار بسيط على لعبة كرة قدم مثلاً يتحول الى دكة عشائرية . فبعد سقوط سلطة حزب البعث ومع ضعف الحكومات المتعاقبة ما بعد ٢٠٠٣ وما تبعها من ضعف القانون وفوضى سادت مفاهيم خاطئة لطريقة الحياة . فالمواطنون وخاصة في مناطق النزاع بعد ان ساد التناحر على المشاريع والسطوة والسيطرة وغياب التسامح والتراحم ودبت التفرقة صار يعتقدون ان العيش بحرية وكرامة يتطلب العنف والقوة ومدى امتلاك الفرد والعشيرة من الاسلحة والذخائر والتسابق على امتلاك الاسلحة الخفيفة والمتوسطة واستعراض القوة في ابسط خلاف والتفاخر بالعشيرة وعزتها وكيف تقتل وتأخذ الثائر فعمّ الصراع، فما ان ينتهي نزاع مع عشيرتين حتى ينشب مع عشرتين آخرتين ولا نبالغ اذا قلنا ان البصرة عامة و شمال البصرة وقضاء الهارثة بالخصوص لم تنقطع فيها النزاعات منذ السقوط الى حد هذه اللحظة فالصراع مستمر والثارات لم تنتهي.

٢- التهاون مع النزاعات العشائرية : نسمع من مسؤولين ان الانفلات الامني بسبب العنف العشائري شبه طبيعي فقد نسمع في امريكا أو في الدول الاوربية حالات كثيرة من العنف فلماذا الاستغراب؟ او ان الحالات لا تحدث كثيراً ولكن الاعلام يهول الحدث، هذه الاستهانة في ظل هذه الجرائم الفظيعة بدءاً من المتاجرة بالسلاح الخفيف والمتوسط والثقيل وحيازته فلا يكاد بيت لا يخلو منه والاقتتال العنيف والتهديدات المتواصلة وحرق البيوت ونهبها فكل عشيرة هي دولة بحالها تصدر الاحكام المخالفة للقانون والدين وحقوق الانسان وحتى مخالفة الى الاعراف العشائرية نفسها تجبراً وطغياناً لأنها تمتلك المال ورجال كثر وشرسين ولديها نفوذ في الاحزاب الحاكمة فتتاهون معها الاجهزة الامنية بسبب الضغوط من جهات عليا او بسبب رشوة الضباط والمسؤولين من اجل غض النظر عمّا يجري. فباتت العشائرية خطر لا يقل عن خطورة داعش بل اخطر لأن التهاون والعلاقات والمصالح مع الاحزاب يجعل من هذه الظاهرة مستمرة ولا يمكن ان يكون لها حل فليس من المعقول المواطن يصلح لوحده العشائر اجتماعياً ويصلح الاحزاب سياسياً ويقضي على الرشوة والفساد في الاجهزة الامنية دون ان يكون له سند من الحكومة والاجهزة الامنية ونخب مثقفة.

٣- اسباب سياسية انتخابية : بسبب استغلال العشائر انتخابياً يدفع بالأحزاب التراخي وغض النظر اتجاه النزاعات العشائرية خشية فقدان شعبيتهم، بل يكون دعم غير مباشر من الحزب فلاني والحزب الفلاني للعشيرتين المتصارعتين فتكون الاحزاب جزء من المشكلة وليس جزء من الحل .

٤- وفرة السلاح وحيازته وبيعه : انتشار الاسلحة بكافة اصنافها لدى العشائر حيث انها تنافس مع الحكومة بما تمتلك يمثل عامل رئيسي في نشوب الدكة العشائرية. غياب السلاح يساعد على تحجيم المشكلة ومن السهولة عقد الصلح قبل وقوع الفتنة، اما مع وجوده يصعب عقد صلح بعد

حمله والتقاتل به والذي ينتج عنه قتل غالباً. ومعظم المواطنين يستغربون من تهاون الحكومة بهذا الامر بل يعتقدون ان هذا السكوت على ما يجري هي استراتيجية مقصودة من الاحزاب الحاكمة لتشتيت المجتمع واضعافه و من ثم استغلاله والسيطرة عليه .

٥- ضعف تطبيق القانون : كي لا يحصل النزاع العشائري او الدكة العشائرية على المواطن الذي يشعر بالغبن ان يذهب الى مركز الشرطة ويشتكى على من ظلمه لكنه بدل ان يفعل ذلك يقوم بتحريض عشيرته مسبباً اقتتال وفتنة وسبب ذلك هو فقدان الثقة بالسلطة وبسبب الرشوة والفساد والمحسوبية وعلاقات تمنعه من ان يرفع دعوة قضائية، فالمشتكي يدفع رشوة كي تباشر الاجهزة الامنية بإلقاء القبض على المتهم والمتهم بدوره يدفع رشوة كي يبلغه الضابط بوقت خروج الدورية عليه كي يهرب وبالمحصلة الضابط الفاسد يستفاد من الجهتين طبعاً هذا لا ينطبق على كل مراكز الشرطة ولا على كل الضباط وانما على عدد لا بأس به جعل المواطن يعتقد ان جميع من يعملون بالأجهزة الامنية مرتشين وفاسدين .

٦- الرشوة والفساد في الاجهزة الامنية : الفساد والرشوة في الاجهزة الامنية يفقد ثقة المواطن باعتماده على الحكومة في أخذ حقه. فينتخي بعشيرته اذا ما شعر بالظلم بسبب خلاف ما مع شخص فتهدد عشيرته الخصم من العشيرة الاخرى واذا لم ينصاع للتهديد يستخدمون العنف فتحصل الدكة العشائرية فيتبع ذلك قتلى وجرحى فتحصل الفتنة.

٧- قلة الدعم لرجل الامن في تطبيق القانون: تعاني الاجهزة الامنية من ضعف الدعم الحكومي السياسي واللوجستي في تطبيق القانون بل يتدخل بعض من هم في السلطة العليا في تحقيق العدالة ويمنع معاقبة الجناة الذين لهم انتماء أو علاقات مع احزاب متنفذين بالسلطة.

٨- النزوح العشائري : نزوح العشائر من الريف الى المدينة بسبب تجفيف الاهوار في التسعينيات من القرن العشرين ادى الى ما اصطلح عليه (تريف المدينة) بظهور سلوكيات واعراف غير معهودة والتي من اهمها العقاب الجماعي بدل الفردي فالتهديد واخذ الثأر يشمل العشيرة بكل فئاتها مما ساهم ذلك ببروز ظاهرة الدكة العشائرية. ويضاف له النزوح من محافظات أخرى من اصل ريفي ايضا ادى الى نزاعات عشائرية متكرر فأضاف اعباء جديدة على تحقيق الامن في البصرة .

٩- شكل التجمعات السكانية : شمال البصرة وقضاء الهارثة نزحت العشائر اليه من الاهوار وسكنت على شكل تجمعات من عشيرة واحدة تربطهم قرابة الدم فكل منطقة يغلب على تسميتها باسم عشيرة لأنها تمثل اكثر عدد سكاني في المنطقة . تجمعات العشيرة في مكان واحد يعطي الفرد الشعور بالقوة ويغريه ويدفعه على تحريض عشيرته اذا ما شعر بالغبن من العشيرة الاخرى بسبب خلاف حصل مع شخص ما فتحدث الدكة العشائرية .

١٠- الفقر والبطالة : ظاهرة المكسب المادي من الخلافات العشائرية بسبب الفقر صارت سائدة في الآونة الاخيرة ما بعد ٢٠٠٣ لها جذور في تسعينيات قرن العشيرين فظهر فئات من عشائر شرسة وعنيفة تفتعل خلاف وتحويلها الى مشكلة عشائرية وفرض غرامة مالية تحت مسمى (الفصل) واذا ما رفض الاخر بسبب الظلم يتعرض بدوره الى دكة عشائرية، والتهديد يطال العشيرة بأكملها مما يساهم بنشوب نزاع يؤدى الى سقوط قتلى وجرحى فتحصل الفتنة،

فلو حصل افراده على وظيفة او عمل لضمحلت هذه الظاهرة لأنه يساعد على الاكتفاء الذاتي اقتصادياً و يشغل الفرد بعمله والحفاظ عليه لأن النزاع اذا ما نشب يؤثر على مصدر رزقه .

١١- **انحراف في السنن العشائرية:** من تسعينيات قرن العشرين في زمن حزب البعث وبعدها ٢٠٠٣ انحرفت الاعراف والسنن العشائرية وانتشر مبدأين لكثير من العشائر عند حصول خلاف هو فرض القوة والقدرة على المراوغة و فن الجدال اللفظي بعيداً عن اتباع العدل في حل الخلافات فانعدمت روح التسامح والتراحم بين الناس .

١٢- **المحاصصة الحزبية :** توزيع المناصب العليا بالسلطة على مستوى الحكومة المركزية والمحلية والمناصب الامنية العليا بالمحاصصة الحزبية دون اتباع منهج الكفاءة في المنصب أو فرض عليه شروط يتبع اوامر الحزب الذي ساهم في حصوله على منصبه ساعد ذلك في استفحال النزعات العشائرية دون رادع لأن اصحاب القرار تنقصهم الخبرة الكافية في حل الازمات أو يمارس ضد المسؤول الامني العامل والمتفاني في عمله الضغوط وعرقلة خطته في تحقيق الامن الاستقرار اذا ما كان موقفه يؤثر على مكاسب الحزب الداعم لمنصبه .

١٣- **ضعف التربية و التعليم :** من المعيب على المؤسسة التربوية بكافة كوادرها عندما تكون غير قادرة لسنوات ان تقوم بواجبها التربوي في تربية افراد مسالمين متسامحين يساهموا في بناء الوطن، فحقاً تتفاجأ عندما نشاهد او نسمع عن شباب قد ارتاد المدرسة وهو يتفاخر بحمل والسلاح والمشاركة في النزعات العشائرية، لذلك بحاجة الى حملة تربوية حقيقية جادة في تربية جيل متحضّر عصري بعيد عن العنف والتعصب ، يضاف لذلك قضاء الهارثة فيها نسبة الامية كبيرة بين الذكور والاناث أو مستوى تخرج متدني ابتدائية أو متوسطة والقلة نسبة لعدد السكان الحاصل على شهادة بكالوريوس او شهادات عليا.

١٤- **ضعف دور الاعلام :** الاعلام العراقي في معظمه يتسابق على نشر الخبر المثير والذي يشدُّ المشاهد بغض النظر عن سلبيات ما يبثه وكيف يتلقفه المواطن فهو ينشر ما يدور من نزاعات عشائرية لكنه في نفس الوقت لا يسلط الضوء على مبادرات وحملات شبابية تعبر عن سلوك حضاري وعصري فنسمع ونشاهد احداث قتل وسلب ودم وتفرقة أكثر مما نشاهد تعاون وتفاهم ومحبة. بذلك الاعلام لم يتصدى للنزاعات العشائرية بالمستوى المطلوب ولم يساهم في نشر الوعي الكافي في نبذها من خلال برامج مركزة وضمن خطة مع مشاركة المواطنين الفاعلين والحكومة والاجهزة الامنية .

اهم اثار النزاعات العشائرية

١- الاثار النفسية : لنزاعات العشائرية تأثير نفسي خطير بسبب فقدان الاحبة. ويزرع الخوف والرعب والقلق من الموت في منطقة النزاع بأكملها خاصة بالآونة الاخيرة قد استخدم اسلحة متوسطة من قاذفة صواريخ (ار جي سفن) وصواريخ هاون وقعت على بيوت ليست حتى طرف في النزاع ، كما يعمّق الضغينة والحقد والانتقام.

و بعض الشباب المتعلم والطالب الجامعي يستحي ان يقول انه من منطقة الهارثة خشية ان يعتبره همجي بسبب كثرة العنف العشائرية كما أن اغلب سائقي التكسي يرفضون ان ينقلوا شخص الى منطقة يكثر فيها نزاعات عشائرية مثل قضاء الهارثة خشية من التسليب والخوف من وقوع مشكلة وهذا يترك ألم للقاطنين فيه لأنهم يشعرون بالنفور والاستبعاد الاجتماعي.

٢- الاثار الاجتماعية : التناحر العشائري يؤدي الى تفكيك البنية الاجتماعية ويجعل من المجتمع عبارة عن تجمعات بشرية متصارعة يسودها الظلم والعدوان وانعدام التعاون لذلك عمت الفوضى والصراع لأي ابسط خلاف من اجل بسط القوة والعزة على العشيرة الاخرى . كما عمّق الطبقية في المجتمع فكثير من الشباب من قضاء الهارثة عندما يريد أن يتزوج ويخطب فتاة من مركز المدينة يجابه بالرفض بالرغم من انه موظف وخريج جامعة وشخص ذو اخلاق والسبب الوحيد لأنه يسكن في منطقة يكثر فيها النزاع العشائري فيعتبر الجميع همج لا يأمل منهم خيراً.

٣- الاثار التربوية : فقد الشاب كل قدوة الحسنة في المجتمع بعد غياب التوجيه الصحيح وانتشار العنف والقتل بدل التسامح والتعاون وما عاد اي احترام لشيخ العشيرة بل بالعكس اصبح اداة طيعة بيد الشباب المتهورين المتفاخرين بالقوة والسطوة فهم من يقرروا الصلح ام الاقتتال. اما المدرس والمعلم فمن أب يربي وينشأ جيل واعي مسالم يحترمه أبناء المنطقة الى شخص يُعرض الى التهديد العشائري والارهاب فيضطر الى ترك عمله والجلوس في البيت حتى تنتهي المشكلة . وهذا ينطبق على رجال الدين ايضاً فقدو الاحترام والتقدير فقد تعرض رجل دين لقتل شنيع على يد أحد العشائر بأكثر من سبعين اطلاقة من أجل الثأر وهو لم يكن طرف في المشكلة فقط كونه من العشيرة المتخاصم معها، اما السياسيين لم يفقدوا الاحترام والقدوة الحسنة فحسب بل يُنظر لهم بنظرة أنهم سبب كل مشاكل الوطن، اما النخب الأكاديمية ما عادت تشكل أي تأثير بل البعض انخرط بطبيعة المجتمع العشائري فصار الشاب لا يشعر بالعار والنقص عندما يمارس العنف العشائري بل يمثل قوة وفخر.

٤- الاثار التعليمية : رسب الكثير من الطلبة بسبب غيابهم من المدرسة خوفاً من القتل وبسبب التناحر العشائري والبعض ترك المدرسة نهائياً لأن بعض النزعات تستمر لسنوات من الثارات كما كثير من التربويين يترك دوامه في المدرسة خشية من القتل .

٥- الاثار المادية : يتسبب كل نزاع عشائري في تلف ممتلكات عائدة الى الدوائر الحكومية او الى اهالي المنطقة واكثر ما تتعرض له اسلاك الكهرباء والمحاطات الكهربائية وكل شيء ذات قيمة للمواطن على سطوح المنزل يتعرض للتلف اجهزت السبلت و مقطورة مياه الاسالة

وغيرها من الممتلكات مما يضيف اعباء على الفقراء فتلف شيء عندهم يشكل الم لا يوصف بسبب صعوبة تعويضه وهو يناشد ويطالب ولكن الاستجابة من الحكومة لا تلبي الطموح .

٦- الاثار الامنية : فقد المواطن ثقته بالأجهزة الامنية لفشلهم في تحقيق الامان منذ نشوب النزعات تقريباً ٢٠٠٤ والصرعات العشائرية لم تنقطع ما ان تتصالح عشرتين حتى ينشب نزاع اخر بين عشرتين اخرى .

٧- الاثار التنموية : استمرارية النزاعات العشائرية أثّر على كثير من الافراد في مزاولة عملهم سواء في وظائفهم الحكومية أو العمل الحر و البعض فقد عملهم سواء في القطاع العام والخاص خشية من القتل واخذ الثأر.

٨- اثار اقتصادية: تؤثر النزاعات العشائرية على الاستثمار في المناطق الاكثر عنفاً، مع العلم مناطق النزاع العشائري في شمال البصرة هي من المناطق الفقير بالتالي الاستثمار مهم جداً في تحقيق الاستقرار فمن واجب الحكومة و الموطنين القاطنين في شمال البصرة السعي الجاد في تحقيق الامان .

جرائم النزعات العشائرية

ينشب النزاع العشائري لأسباب كثيرة قد يحصل جراء خلاف بسيط بين اثنين أو قد يكون كبير بسبب الاختلاف في توزيع غنائم المشاريع الخدمية فتحصل الجريمة أو الدكة العشائرية فيقتل احد افراد عشيرة بسبب الاطلاقات النارية دون معرفة الجاني الحقيقي لتعلن عشيرة المقتول ان كل ابناء عشيرة القاتل مهدور دمهم وفي أي مكان او زمان دون التفرقة بين احد وبالغالب يُقتل انسان بريء ليس طرفاً حقيقياً في الصراع من ابناء عمومة غير مشتركين بالنزاع وبما انه لكل عشيرة اكثر من شيخ اذ يوجد شيخ عام للعشيرة بأكملها و لكل ابناء العمومة لهم شيخ يمثلهم فاذا ما قُتل احد الافراد من ابناء عمومتهم وهم ليسوا طرفاً رئيسياً بالنزاع لا يقبلوا بالتعادل والتراضي ليتساوى المقتولين من العشيرتين فيقدموا على قتل اخر بريء من ابناء عمومة ليسوا طرفاً بالنزاع وهكذا حتى تعم الفتنة بين العشيرتين دون توقف وثارات تتبع ثارات والحكومة تراقب وتسمع دون ان تتدخل وتسجن القتلة الجناة من العشيرتين ليعم السلام. واهم جرائم النزاعات العشائرية :

١- جريمة التجارة بالأسلحة : قانون الأسلحة رقم (٥١) لسنة ٢٠١٧ :

المادة-٣- يمنع استيراد او تصدير الاسلحة الحربية او أجزائها او عتادها او حيازتها او احرازها او حملها او صنعها او اصلاحها او نقلها او تسليمها او تسلمها او الاتجار فيها.

المادة (٢٤) اولاً- يعاقب بالسجن كل من هرب اسلحة نارية او اجزائها او عتادها او قام بصنعها او الاتجار بها دون اجازة من سلطة الاصدار وتكون العقوبة الاعدام او السجن المؤبد اذا ارتكبت الجريمة بقصد اشاعة الارهاب او الاخلال بالأمن العام او دعم اي تمرد مسلح ضد الدولة.

يتم استهلاك هائل من الذخائر والاسلحة النارية في النزاعات العشائرية قد تصل بالدكة والوحدة ثلاثمئة (٣٠٠) مليون دينار عراقي حسب وقت الاطلاقات النارية ونوع الذخائر المستخدمة مما اصحبت مناطق النزاع رائجة لبيع السلاح والاعتدة ويشاع إنَّ اشخاصاً مدعومين من جهات عليا بالسلطة تقوم باستغلال الاقتتال في تجارة الاسلحة ومنع أي محاولة في وضع حلول جادة قد يكون هذا الكلام فيه مبالغة ولكن في ظل سكوت الحكومة بوضع حلول جادة اعطى هذا الانطباع .

٢- جريمة التحريض على الاقتتال: كما نصت المادة (٢) من قانون مكافحة الارهاب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ وفي المادة (٤) ان المحرض على الدكة العشائرية التي أُعتبرت جريمة ارهابية يعاقب بنفس الفاعل الاصيل، والمحرض هو المحرك الاساسي الى النزعات العشائرية فهو من ينتخي بعشيرته ويدفع بهم الى طلاق النار على العشيرة الثانية وغالباً ما تنتهي الدكة العشائرية بسقوط قتيل او اكثر وجرحى فتقدم العشيرة الاخرى على اخذ الثأر مما يسبب بحدوث فتنة لا تنتهي الا بعد سنوات ويمكن ان تنفجر وتعود بأي وقت فلو ان الحكومة جادة وقامت بمحاسبة المحرض على أي دكة عشائرية تحصل وتحميله وزر الفتنة لما اقدم أي فرد على تحريض عشيرته على الاقتتال.

٣- جريمة الدكة العشائرية : وهي عندما يقدم مجموعة من افراد عشيرة بالهجوم على عشيرة اخر مسببين فتنة غالباً تنشب ثارات بسببها يؤدي الى وقوع قتلى و جرحى كما تسبب بأتلاف الممتلكات العامة للدوائر الحكومية والمنازل الاهلية والى والآن الحكومة لم تستطع ايقاف هذه الظاهرة الخطرة والتي عدتها جريمة ارهابية .

٣- جريمة التهديد بالقتل : كما نصت المادة (٢) من قانون مكافحة الارهاب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ ان التهديد الذي يهدف الى القاء الرعب يُعتبر ارهاب. من الجرائم التي ترعب المواطنين و يشكون منها باستمرار هي التهديدات العشائرية اذ يغيب الموظف عن دائرته ويترك صاحب المحل عمله ويغيب الطالب والمعلم والمدرس من مدرسته وقد ترك الكثير من الطلبة المدرسة بسبب ذلك. وقد تعم التهديدات المدرسة بأكملها ليشمل طلابها ومدرسيها. وجرائم التهديد تكون اما عن طريق ما يصطلح عليه (الكوامة) أن يُكتب مطلوب دم

٤- جريمة حمل السلاح: تنص المادة (٢٤) من قانون الأسلحة . ثالثاً: يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن (١) سنة واحدة كل من حمل او باع او اصلح اسلحة نارية او عتادها بدون اجازة من سلطة الاصدار وبغرامة لا تقل عن (٥٠٠٠٠٠) خمسمائة ألف دينار ولا تزيد عن (١٠٠٠٠٠٠) مليون دينار كل من حاز اسلحة نارية او عتادها بدون اجازة من سلطة الاصدار.

تطبيق هذا القانون كفيل في وقف الدكة العشائرية . تواجد الاسلحة وحتى المتوسطة رشاشات أحادية و قاذفة صواريخ (أر جي سفن) ومدافع هوان وصواريخ كاتيوشا عند المواطنين يدفع الى استخدمه لأتفه مشكلة تحدث، ومن ثم تحصل فتنة كبيرة بين عشريتين بعد ما يحصل قتل من احدها .

٥- جريمة القتل : القتل العمد حكمه الاعدام فلو عُقب كل من اقدم على هذه الجريمة من قبل الحكومة لما حصلت فتنة عشائرية و المضحك المبكي بالأمر تقوم عشيرة المقتول بقتل شخص بريء لم يقتل ولم يشارك بالجريمة من العشيرة المتخاصمة معها طلباً للثأر فيكون تعادل فالإنسان المسالم يُقتل والقاتل الحقيقي حر طليق لا يحاسبه القانون ولا يعتبر مطلوب عشائرياً .

٧- جريمة الحرق: في المادة (٢) من قانون مكافحة الارهاب ان اتلاف الممتلكات والاموال وأياً كانت بواعثه واغراضه يقع تنفيذا لمشروع ارهابي منظم فردي او جماعي . ما ان يقتل شخص من عشيرة معينة . تهجم بدون رحمة على العشيرة الاخرى و اذا ما سنحت لها الفرصة تقوم بحرق بيوت العشيرة المتصارعة معها فتضرم النار في بيت القاتل والبيوت الاخرى وهذه التصرفات اذا ما حدثت تبين مدى ضعف الحكومة والفوضى العارمة التي تدمر الحياة الاجتماعية في البصرة .

٨- جريمة المشاركة والمساهمة: تمتاز النزاعات العشارية بالجريمة الجماعية وقانوناً كل محرض ومشارك ومخطط وممول وقاتل بنفس الحكم فلو اشترك مئة شخص وخططوا في قتل انسان واحد يكون حكمهم بنفس العقوبة لذا يتطلب كسر شوكة العشائر الشرسة في البصرة سواء النازحة من محافظات أخرى او من محافظة البصرة فليس معقولاً ان تكون الحكومة غير قادرة على محاسبة عشيرة او مجموعة عشائر تعتمد على بعض افرادها في الظلم والاستهتار والتقاتل .

٩- جريمة النهب والسلب: في احداث نزاعات عشائرية اذا كان المتصارعين متقاربين تحصل عملية نهب عشيرة القاتل بعد الهروب من بيوتهم خشية من القتل.

١٠- جريمة اتلاف الممتلكات العامة والخاصة : يرافق الدكة العشائرية اتلاف في ممتلكات الحكومية محطات كهربية وغيرها وممتلكات خاصة عائدة الى محال تجارية وغيرها تعود لعموم الناس فقانون مكافحة الارهاب رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٥ في المادة (٢) يعتبر ذلك جريمة يعاقب عليها القانون وهذا نص النقطة (٢) من المادة (٢)

٢ - العمل بالعنف والتهديد على تخريب او هدم او اتلاف او اضرار عن عمد مباني او املاك عامة او مصالح حكومية او مؤسسات او هيئات حكومية او دوائر الدولة والقطاع الخاص او المرافق العامة والاماكن العامة المعدة للاستخدام العام او الاجتماعات العامة لارتياد الجمهور او مال عام ومحاولة احتلال او الاستيلاء عليه او تعريضه للخطر او الحيلولة دون استعماله للغرض المعد له بباعث زعزعة الامن والاستقرار .

عرض وتحليل البيانات

نعرض اليكم استبيان قام به الباحث من اجل تبيان موقف الشباب من النزاعات العشائرية وتم اخذ العينية (١٠٠) مئة شاب في قضاء الهارثة لأنها من اكثر المناطق نزاعاً في محافظة البصرة و اختص الاستبيان للفئات العمرية (١٦-٢١) لأنهم الفئة الاكثر مشاركة بالنزاع والاكثر ضرراً فيها فقد الكثير منهم عمله او ترك مدرسته وبعضهم رسب في جامعته او تركها بسبب الخوف من أخذ الثأر .

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
١	هل ترى ان النزاع العشائري يهدد السلم المجتمعي ؟	%٩٣	%٧	%٠	%٠

نلاحظ ومن خلال الجدول (١) اعلاه ان الشباب في قضاء الهارثة يشعرون ان حياتهم غير آمنة في ظل النزاعات المتكرر وتعيق من مسيرة حياتهم سواء في العمل والمدرسة والجامعة

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
٢	هل كنت طرف في نزاع عشائري مسلح ؟	%٢٣	%١٦	%١٤	%٥٧

من الجدول (٢) اعلاه يتضح ان كثير من الشباب قد تعرضوا الى نزاعات عشائرية اما البقية فهم في قلق لأنهم يتوقعون ان يحصل لهم ما حصل لزملائهم.

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
٣	هل ترى ان النزاع العشائرية يضعف سلطة القانون ويكسر هيبة الدولة ؟	%٧٥	%١٩	%٦	%٠

النسبة الاكبر للشباب في هذا الجدول (٣) يبين ان النزعات العشائرية ادتْ الى ضعف سلطة القانون وما عادت للدولة هيبة بالتالي يعتقدون التمسك بالعشيرة على حساب الدولة امر لا بد فعلى الحكومة ان تكون جادة في حل يضع حد للتناحر العشائري .

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
٤	هل تظن ان الاعراف العشائرية عادلة ؟	%٤	%١٦	%٣٠	%٥٠

في الجدول (٤) اعلاه معظم الشباب يعتقدون ان الاعراف العشائرية غير عادلة ولا تتبع سنن محددة منصفة لذلك لا تحقق حياة آمنة ويلجؤون اليها بسبب غياب دور الحكومة في تحقيق الامان.

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
٥	هل تؤيد ان انتشار النزاع العشائري سببه ضعف تطبيق القانون	٦٤%	١٨%	١٥%	٣%

في الجدول (٥) اعلاه ان النسبة الاعظم من الشباب يعتقد ان ضعف القانون هو من الاسباب الرئيسية في استفحال النزاعات العشائرية في قضاء الهارثة .

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
٦	هل ترى ان روتين القضاء العراقي في حل النزاعات العشائرية احد اسباب استفحال النزاعات ؟	٥٣%	٣٥%	٩%	٣%

في الجدول (٦) اعلاه يرى الشباب ان روتين القضاء في محاسبة الجناة في حل النزعات العشائرية يدفع الى الاعتماد على العشيرة في اخذ الحق وبالتالي يؤدي الى نزاع وفتنة.

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
٧	هل تؤيد سحب السلاح من العشائر وحصره بيد الدولة ؟	٦٨%	١٥%	١٠%	٧%

في الجدول (٧) اعلاه يعتقد الشباب ان حصر السلاح بيد الدولة هو من اهم الحلول في وضع حد للنزعات العشائرية فلولا السلاح وضعف تطبيق القانون لما تجرأت العشائر على استخدام العنف في حل خلافاتهم.

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
٨	هل انت مع تفعيل عقوبات صارمة تجاه استخدام السلاح في النزاعات العشائرية ؟	٧٦%	١١%	٨%	٥%

في الجدول (٨) اعلاه يعتقد الشباب ان التهاون مع النزاعات العشائرية يؤدي الى استمرارها وتكرارها لأبسط خلاف لتوفر السلاح وضعف تطبيق القانون .

ت	السؤال	كثيراً	متوسطاً	قليلاً	مطلقاً
٩	هل تظن ان المواثيق العشائرية والمبادرات التي تطلق لمنع استخدام السلاح ستؤثر على الواقع ؟	%٥٩	%٢٤	%٢٠	%١٧

يؤد الكثير من الشاب في الجدول (٩) اعلاه ان المواثيق العشائرية تساهم في تحقق سنن عشائرية قريبة من العدالة وتكفل حياة اكثر امناً .

نتائج نهائية :

من خلال الاستبيان تبين ان الشباب يشعرون بعدم الامان في ظل العنف العشائري فقد كان الكثير منهم تعرض الى نزاعات عشائرية ادى ذلك الى فقدان هيبة الدولة والاعتقاد بأن قانون ضعيف والاحتماء بالعشيرة اجدى وأكثر أماناً، مع أنهم يعتقدون ان الاعراف العشائرية غير عادلة لكنها اسلم بسبب ضعف دور القانون والروتين القضائي المتساهل في محاسبة الجناة في النزاعات العشائرية ، وان سحب السلاح من العشائر خاصة المحاربة منها يساعد في الحد من الدكة العشائرية لأن التهاون في ذلك يسمح في حدوث عنف ونزاع بالسلاح على ابسط شجار، كما يؤيدون المواثيق و المبادرات العشائرية في تعديل السنن العشائرية لتكون أكثر عدالة وتسامح

المعالجات والتوصيات :

١- نحتاج الى الارادة السياسية الحقيقة في وضع حلول جادة في وقف النزاعات العشائرية لأن من يحكم البلد ومن يقرر شكل الحياة فيه هم السياسيون فنحن نعاني من سهولة الحصول على السلاح وحمله وبالتالي الاقتتال ومن يضع حد ذلك هم الرئاسات الثلاث والكتل السياسية وسكوتهم عمّا يجري يساهم في انتشار الفوضى بل صاروا متهمين في دعم العنف والاقتتال الطائفي والعشائري .

١- انشاء مشاريع اقتصادية استثمارية تقلل من حجم البطالة . شمال البصرة قريبة من الاهوار فمن الممكن انشاء مشروع ترفيهي كبير في الاهوار كمثل المنتجع السياحي النخلة في منطقة المسحب في قضاء الهارثة يساعد على ايجاد فرص عمل وغيرها من المشاريع الاخرى التي تساهم في الحد من النزاع العشائري .

٢- نزع السلاح من المواطنين فلا عذر للحكومة في السماح للمواطنين بحيازة الاسلحة الخفيفة المتوسطة والا لا حل اخر للنزاعات العشائرية وتكون من خلال :

أ- السلاح المتواجد في بيوت المواطنين ويرجع ملكيته الى الحشد الشعبي يوضع في مخازن خاصة بعيدا عن استخدامه في النزاعات العشائرية .

ب – يكون سحب السلاح من خلال شراءه بسعر مناسب وبالدفع المباشر في كل مراكز الشرطة و يسلم بوصل تسليم سواء أكان السلاح خفيفاً او متوسطاً . لأن الحكومة شجعت العشائر على شراء الأسلحة وامتلاكها من اجل مقارعة داعش بالتالي عليه ان تعوضهم مالياً عن كل سلاح يسّلمهُ لها .

ج- عدم التهاون مع العشائر الشرسة من المعدان والحضر دون تفريق في حالة عدم تسليم السلاح لأن المواطنين يخشون تسليم سلاحهم مع بقاء عدوان العشائر الشرسة تظلم دون رادع.

د- تفعيل قانون عقوبة حيازة السلاح والدكة العشائرية .

٢- عندما تحصل دكة عشائرية فتكون بسبب محرض قام بتحريض عشيرتيه على هذه الجريمة لذلك على الاجهزة الامنية محاسبته وتحميله المسؤولية كاملة لكل ما جرى وتحميله كافة انواع الجرائم التي تحصل. ويكون من خلال :

أ- البحث عن المسبب للدكة العشائرية ويتحمل مسؤولية تسليم اسمه ثلاث جهات (مختار المنطقة ، شيخ العشيرة ، الاستخبارات) في حالة عدم كشف الاسم توجه عقوبة لهذا الجهات .

ب- بعد معرفة المسبب الرئيسي يتم اعتقاله وتحميله كافة الجرائم التي حصلت بسبب النزاع العشائري بهذه الطريقة يخشى الفرد المتخاصم ان يحرّض عشيرته لأنه سيدفع ثمن كل عنف يحصل.

٣- تطبيق القانون ودعم الشرطي و الضابط وكل الاجهزة الامنية من اجل محاسبة المجرمين دون تدخل من جهات عليا في عرقلة عملهم والدعم اللوجستي والاعلامية لخطواتهم في ارساء الأمان والاستقرار .

٤- ان توزع المناصب العليا بعيداً عن المحاصصة الحزبية وكذلك عدم التدخل في سير عمل الاجهزة الامنية من خلال الوساطات والعلاقات لمنع محاسبة المجرمين.

٥- تقنين النزوح في البصرة من خلال موافقات امنية وحكومية وضمن معاير محدد.

٦- تعديل سنن العشائر من خلال حملات من الحكومة ورجال الدين والعشائر انفسها بعد اختيار شيوخ ورجال دين يهتمون في ارساء الامان والاستقرار في مناطق النزاع .

٧- التوعية في خطر النزعات العشائرية في المدارس من خلال منهج يدرس باشراك وزارة التربية مع وزارة الداخلية والوزارات الاخرى المعنية .

٨- تفعيل دور الشرطة المجتمعية باشراك والشباب و منظمات المجتمع المدني في تعزيز الثقة والتعاون مع الاجهزة الامنية في تطبيق القانون.

٩- زيارة المدارس واقامة محاضرات توعوية تنبذ العنف والنزعات العشائرية من قبل الاجهزة الامنية واي جهات يمكنها ان تقدم التوعية التي تساهم في اقناع الشباب على اتباع مبدا السلام والمحبة والتعاون والتسامح .

١٠- اقامة نشاطات واسعة من خلال النزول للشارع لنبذ العنف وترسيخ مفاهيم السلام والتسامح .

١١- دعم وتشجيع تجمعات شبابية تساهم في نشر التسامح والتعاون ونبذ العنف والاقتتال واطلاق حملات توعوية مشتركة بين الشباب والاجهزة الامنية والحكومة ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من المؤسسات كي تعم ثقافة السلام والبناء.